ثبت لدي ما ذكر من الوصية بالثلث وغيره
وانفاذ [illegible] عبد [illegible] بن زايد وجابر بن سلمان
حتى لا يخفى كتبه الاقل محمد بن ابي بكر بن منصور عفى الله
عنهم بمنه تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

ان شهد

الموجب لما سيذكر هو انه قد اوصى الرجل علي بن احمد بعد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وان الجنة حق والنار حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور اوصى على المذكور بثلث ماله علي يد صقر بن شاهين وعين له في ذلك ثلاث فلجا يأكل سنة على الدوام والاستمرار واحده تذبح له في وقتها المعين والثانية لاربه على ادائه الثالثة لابيه ارحمه الجميع يذبح في وقته المعين وعين ايضا من غلة الثلث المذكور امداد وسراج بوضعان في مسجد دارين في كل سنة على الدوام والاستمرار وامر على المذكور صقر المزبور ان يعطي اخته عائشة من ثلث ماله ما تحتاج له من نفقة وكسوة وامر ان تعطى عادة كل سنة من ثلث ماله خمس قلائد واوصى بجميع ما في البيت فهو عطية لفاطمة بنت امبارك لا يغير عليها ما في البيت لا قليل ولا كثير ومن غير عليها فهو غير مباح ولا مبرئ الذمة ومبروك وقف على راس فاطمة المذكورة ومن بعد موتها فهو عتيق لوجه الله تعالى واوصا ايضا بان صقر ان احتاج ياخذ من الثلث المذكور ما يحتاج له وهو مباح ومبرئ الذمة وامر على المذكور صقر المذكور ان يحج عن امه وعن ابيه لكل واحد حجة ويتولى ذلك صقر بنفسه وصية صحيحة شرعية ويعلم بان لوصية بالزايد على الثلث وهو ما في البيت قد اجازه الورثة كلهم قد بلغوا الرشد وملكوه فاطمة بنت امبارك المذكور حتى لا يخفى جرت الوصية من علي بن احمد في شهر رجب احد شهور سنة ١٢٨٣ ويعلم بان السبب الداعي لنقل هذه الاحرف من اصلها عدم استقامت الفاظ الاصل المذكور لان الكاتب غير موثق حتى لا يخفى جرى النقل المذكور في اليوم الثاني والعشرين من شهر جمادي الاول احد شهور سنة ١٢٨٧ من هجرية اعليه افضل الصلاة والسلام

وشهد بالوصية المذكورة محمد بن دبوس والرجل جابر بن سلمان والرجل ابراهيم بن موسى والرجل عبد الله بن زايد

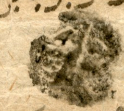

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما